



وَأَذَانَ التَّرْبِيَةِ وَالتَّعْلِيمِ

قرار وزاري رقم (٢٠٠٩/٢١٩)
بشأن تشكيل مجلس المساءلة الإدارية

استناداً إلى قانون الخدمة المدنية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم (٢٠٠٤/١٢٠)،
وإلى اللائحة التنفيذية لقانون الخدمة المدنية الصادرة بالمرسوم السلطاني رقم (١٩٨٤/٥٢)،
وإلى القرارات الوزارية أرقام (١٤، ٢٠٠٦/٢٤٣، ٢٠٠٧/٢٢٨) بشأن تشكيل مجلس
المساءلة الإدارية،
وبناءً على ما تقتضيه مصلحة العمل.

تقرر

المادة (١): يُشكل مجلس المساءلة الإدارية بالوزارة على النحو التالي:

- سعادة / محمد بن حمدان التويبي المستشار بالوزارة رئيساً
- الفاضل / المدير العام للمديرية العامة للشؤون الإدارية { عضوين أصليين
- الفاضل / مدير الدائرة القانونية
- الفاضل / نائب المدير العام للمديرية العامة للشؤون الإدارية { عضوين احتياطيين
- الفاضل / نائب مدير الدائرة القانونية

ويُحدد رئيس المجلس من بين العضوين الأصليين من يحل محله عند تعذر حضوره،
كما يُحدد من يحل من العضوين الإحتياطيين محل العضو الأصلي الذي يتعذر حضوره أو يتم
إختياره لرئاسة المجلس.

المادة (٢): يكون رئيس قسم القضايا والتحقيقات بالدائرة القانونية أميناً لسر المجلس، ويحل محله عند
تعذر حضوره من يحدده مدير الدائرة.

المادة (٣): يلغى كل ما يخالف هذا القرار، ويُعمل به من تاريخ صدوره.

يحيى بن سعود السليمي
وزير التربية والتعليم

صدر في: ١١/٢٢/١٤٣٠هـ
الموافق: ١٠/١١/٢٠٠٩م